

رجل مات وعليه صيام كفارة شهرين متتابعين فهل يصح أن يشترك أخوته في الصوم ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول احسن الله اليك. شخص توفي في حادث وهو سائق للسيارة ومعه صاحبه ومعه صاحبه وعليهم صيام كفارة قتل الخطأ شهرين متتابعين - 00:00:00 هل يجوز تقسيمها بين اخوته وهل يلزم التتابع فيها مثل مثلاً بان يصوم الاخ الاول خمسة ايام ثم يكمل الاخ الثاني خمسة ايام اخرى وهكذا ام تجوز لو صاموا كلهم مجتمعين في يوم واحد - 00:00:22

الحمد لله رب العالمين وبعد المตقرر عند العلماء ان الصوم الذي يجب تتابعته لا يجزئ فيه تعدد من يقوم به عن وجوب عليه بالاصالة. لأن التتابع فيه مشترط. المتقدم عند العلماء ان الصوم الذي يجب تتابعته لا يقوم فيه تعدد الافراد عنمن يقوم به بالاصالة - 00:00:38 لأن التتابع شرط فيه وبناء على ذلك فإذا مات الانسان وعليه صيام شهرين كفارة اما كفارة قتل او كفارة ظهار او كفارة جماع في نهار رمضان ونحوها ان غيره اذا اراد ان يصوم عنه فلا بد من توحد فلا بد من انفراده بصوم الشهرين كاملة - 00:01:09 لأنه يشترط فيه التتابع. والتتابع هذا لا يكون الا من واحد وهذا يختلف في صوم قضاء رمضان. لأن لأن صيام قضاء رمضان لا يشترط فيها تابع فيجوز تفريقتها. فلو مات الانسان وعليه خمسة ايام من رمضان فاجتمع خمسة اشخاص فصاموا يوما واحدا برأته - 00:01:39

بذلك لأن صيام كل واحد منهم يعتبر صيام يوم مستقل. واما ما يشترط فيه التتابع كصيام الكفارات فلا يجزئ فيه اجتماع اشخاص يقضونه عن وجوب عليه. وإنما يتولاه واحد من اول الشهرين الى اخر يوم منهما - 00:02:07 فإذا اردتم ان تبرئوا ذمة ميتكم فلينتدم لصوم الشهرين فرد منكم. يتولى صيامه من اوله الى اخره والله اعلم - 00:02:29